

1015 - حكم من توفيت وعليها صيام وصلاة بسبب مرض حاد -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

الرسالة وصلت الى البرنامج من الكويت باعثتها احدى الاخوات المستمعات من هناك رمزت الى اسمها بالحروف الف سين الف. تقول كان لي بنت توفيت وعمرها ست عشرة سنة وقد اصببت بمرض وعمرها احدى عشرة سنة - [00:00:00](#) تربي فيها المرض كما تقول حتى اعجزها عن الصوم ولم تكن تستطع الصيام بسبب الجفاف الحاد الذي كانت تعاني منه ثم انها كانت تقطع الصيام والصلاة لسبب ذلك المرض توفيت كما قلت لكم واسأل الان عن حكم ما فاتها من الصيام والصلاة. جزاكم الله خيرا -

[00:00:20](#)

اما الصيام فهو لا يجب الا على القادر عليه وبدينا واذا عجز عن مرض واستمر معه المرض الى الوفاة فلا شيء عليه لا قضاء ولا كفارة اما الصلاة فانها لا تسقط عن - [00:00:47](#)

الانسان ما دام يعقل يصلي على حسب الاستطاعة كما قال النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب لابد من اداء الصلاة - [00:01:08](#)

لكن ما دام ان الفتاة ماتت توفيت وهي لم تترك شيئا طواعية مختارة وانما كان ذلك فوت ارادتها وفوق طاقتها فنسأل الله لها المغفرة ولا شيء عليكم ان شاء الله. اللهم امين. جزاكم الله خيرا - [00:01:24](#)